

وما فيه وعندنا في يوسف رحمه تعالى يبرأ وعلمه الهوى وفيه على الاصل  
في باب الصلوة العار للامام الحسيني في الايمان في حقوق المحبوس  
جاءت في بيان الايمان وبعضه في جوابه في جوابه في جوابه  
الساعة وفي الدارين رجل قال لمدبونه ان لم تقض ما لي عليك حتى  
تموت فانت في حل يا طبل لانه تعليق والبر او ان لا تتحمل التعليق  
ولو قال رجل الدين اذ امت فانت في حل من بري وصيده وكذا لو  
قالت لزوجها المديون اذ امت في حل منك هذا فانت في حل من  
مهره او قالت فمهره عليك صدقة من بطل لان هذا مخاطب وتعلق  
ولو قال لمدبونه اذ امت فانت بري من الدين الذي عليك جاز ويكون  
وصيده من لطالب والمطلوب وفيه ودعة الفتاوى لو قال لآخر  
لا اخاصمك ولا اطلب منك شيئا من مالي قبلك هذا ليس بشي والله  
تعالى علم هذا ما ليس به تعالى بقوله من حصول العاري وابدا لم يوف  
الربيل الرشا والعقل السابع والعشرون وما يكون اسلاما من  
الكافر وما لا يكون وما يكون كافر من المسلم وما لا يكون وفي شرح  
المقدوري اذا قال الكافر الذي يحج الى باري سبحانه وتعالى لعبادة  
الاوثان او يقرب بالباري ويشرك غيره كالشرك فانهم اذا قالوا لا  
اله الا الله كان منهم اسلاما وكذا اذا قالوا الشهادتين لم يوف  
الله لانهم يمتنعون عن كل واحد من الكلمتين فاذا شهدوا اجابها  
فقالوا انقلوا عما كانوا عليه فيحكم باسلامهم وفي الير اذ احل علي  
شرك لم يقتله فقال لا اله الا الله وهو من لا يقول ذلك هو مسلم  
ينبغي ان يكف عنه وكذا اذا شهدوا برسالة محمد صلى الله عليه وسلم  
او قالوا

او قالوا انما هذا الاسلام وعلى الحقيقة ولو وقع فقتل وفي الخبر  
منهم من يقرب بالدين ويحج الى الرسالة فاذا قال لا اله الا الله لا يصير  
مسلم الا الجوسي اذا قال خذني بك ست وهم بغير ارض حوبكم كمالا  
وفي مجموع النوازل الجوسي قال صلى الله عليه وسلم لا يكون اسلاما وقال  
محمد بن مقاتل سمعت محمد بن الحسن يقول الذي اذا قال اسلمت مني  
اسلاما وهكذا غيره وعنى لعلماء لان المشرك اذا قال انما سلمت  
وهو من لا يقول ذلك كعبدة الاوثان فهو عندنا مسلم ولو قال  
اوردت منة التعمود حتى لا تقتلني لا يقبل منه هذا في الاجناس وفي  
الروضه لو قال الكافر لعنت يا بده بما امن به ارسلا صاعدا وحي  
مجموع النوازل اذا قال الكافر لعنت واحدا يصير مسلما وقيل يصير مسلما  
الا اذا قال حق لكن لو لم يجره وفي نوادر ابن ستم قال محمد رحمه الله  
في ديوريه يرضى الى اسلمت وقطع هيئاته لا يصير عليه ايمان ولو قال  
بريت من ديني و دخلت في دين الاسلام يكون مسلما وفي الخبر يد  
لوقال اليهودي اوانصرني لا اله الا الله في برون اليهودية وعن  
الضرائفة او كل واحد منهما حال ذلك ليس باسلام ولو قال مع ذلك  
وادخل في دين الاسلام او دين محمد عليه الصلاة والسلام كان مسلما وفي  
الاجناس كافرا في وقت يكون مسلما وفي مجموع النوازل لو اذن  
في وقت الصلاة يجبر على الاسلام اما لو قرأ القرآن وتقام لا يكون  
اسلاما وفي الاجناس لو شهدوا انهم راوه صلى الله عليه وسلم  
مع المسلمين في جماعة كان ذلك اسلاما وفي الروضة الكافر لو  
شهد وحده من عند اسلاما ايضا وهكذا في الاجناس وما يتصل